

النيابة العامة

النائب العام

قرار

رقم ١٩٩٣ لسنة ٢٠٢٢

المستشار النائب العام

بعد الاطلاع على :-

- قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته
- قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية .
- مذكرة إدارة النيابات بشأن اقتراح الغاء العمل بالجداول والدفاتر الورقية.

ولصالح العمل .

قرر

(مادة أولا)

الغاء العمل بجميع الجداول والدفاتر الورقية والتي لها ظهير الكتروني بالنيابة العامة اعتباراً من ٢٠٢٣/١/١ والمبينة بالكشف المرفق اكتفاء بالعمل على منظومتي العدالة الجنائية والتنفيذ الالكتروني عدا الدفاتر المالية بوحدات المطالبة الجنائية فيلغى العمل بها اعتبارا من ٢٠٢٣/٧/١ .

(مادة ثانيا)

ينفذ هذا القرار اعتباراً من ٢٠٢٣/١/١ وعلى إدارة النيابات تنفيذه .

تحريراً في ٢٨/ ١٢/ ٢٠٢٢

النائب العام

المستشار /

((حمادة الصاوى))